

التوسل بجاه النبي والتبرك بالصالحين عند العلماء وموقف الشيخ محمد علوي المالكي منه في كتابه: مفاهيم يجب أن تصحّ

اسماعي كاتيه*

*الدكتور، الأستاذ المساعد، في قسم الدراسات الإسلامية، كلية العلوم الإسلامية، بجامعة الأمير سونكلا، فرع فطاني

الملخص

يهدف هذا البحث إلى دراسة قضايا التوسل بجاه النبي ﷺ والتبرك بالصالحين؛ لاستقراء رأي العلماء منها، وموقف الشيخ محمد علوي المالكي من خلال كتابه مفاهيم يجب أن تصحّ؛ ولتحقيق أهدافه المرسومة اتبع الباحث المنهج الوصفي التحليلي، لمناقشة اشكالية الموضوع، وقد توصل عقب هذه الدراسة إلى عدة نتائج: الأولى: أن الشيخ من مواليد مكة ومن أشرافها، وهو مالكي مذهباً، وصوفي اعتقاداً، وأزهري دراسةً، إلا أن هذا الانتماء لم يمنعه من ابداء رأيه في مسألة التوسل والتبرك بالصالحين، حيث يمنع ذلك أغلب العلماء المنتسبين إلى مكة. ولعله تأثر برأي علماء الأزهر في هذه المسألة. الثانية: رغم توسط الشيخ في كتابه وعدله في عرض المعلومات بالأدلة، إلا أنه تلقى ردوداً من قبل بعض العلماء، ومن أشهر كتب التي ألف لرد عليه الكتاب المشهور "هذه مفاهيمنا لرد على مفاهيم يجب أن تصحّ". الثالث: لقد تباين نظر العلماء وموقفهم تجاه هذه المسألة، فمنهم من أباح ذلك للنبي دون غيره، ومنهم من منعوها مطلقاً؛ لكونه طلب الغوث وهو لله وحده، وفريق وقفوا معها موقف التفصيل. الرابع: إن موقف الشيخ محمد علوي في التوسل والتبرك هو الإباحة، بناء على اعتبارهما توسل بالعمل الصالح، وهو جائز.

الكلمات المفتاحية: التوسل، التبرك، الصالحون، الشيخ محمد علوي، مفاهيم يجب أن تصحّ



*Praying for the honor of the Prophet and seeking blessings from the righteous
according to the scholars and the position of Sheikh Muhammad
Alawi Al-Maliki from his book: Concepts that must be correct*

*Ismaie Katih**

*Ph.D. (Islamic Studies) Assistant Professor at Faculty of Islamic Sciences, Prince of Songkla University Pattani Campus, Thailand.

Abstract

This research aims to study issues of begging for the sake of the Prophet, peace be upon him, and seeking blessings from the righteous; To extrapolate the opinion of scholars from it, and the position of Sheikh Muhammad Alawi Al-Maliki through his book Concepts that Must Be Correct; In order to achieve its set goals, the researcher followed the descriptive analytical approach, to discuss the problematic of the subject. After this study, he reached several results: The first: that the sheikh was born in Mecca and one of its nobles, and he is a Maliki school of thought, a Sufi in belief, and a Azhari scholar, but this affiliation did not prevent him from expressing his opinion on the issue of tawassul and seeking blessings from those who pray, as most of the scholars affiliated with Mecca prevent this. Perhaps he was influenced by the opinion of Al-Azhar scholars on this issue. Second: Despite the Sheikh's mediation in his book and his fairness in presenting the information with evidence, he received responses from some scholars, and among the most famous books that he wrote in response to the famous book "These are our concepts in response to concepts that must be valid." The third: The scholars' views and their position on this issue varied. Some of them permitted this to the Prophet and not others, and some of them prohibited it absolutely. Because it is a request for relief and it is for God alone, and a group stood with it the position of detail. Fourth: The position of Sheikh Muhammad Alawi regarding tawassul and seeking blessings is that it is permissible, based on their consideration of tawassul by doing righteous deeds, and it is permissible.

Keywords: Tawassul, Tabaruk, the righteous, Al-Yishkh Muhammad Alawi, concepts that must be correct.



المقدمة

الحمد لله، إله الأولين والآخرين، الأحد الصمد، الذي منّ على الإنسان بالوجود من العدم، وكرّمه بالعقل، ومجّده بالتفكير، وشرّفه بالعلم والمعرفة، وزيّنه بفضائل الأخلاق، وعلمه ما لم يكن يعلم، وكان فضله عليه عظيمًا. ثم الصلاة والسلام على أشرف الخلق، الحبيب المصطفى محمد، قدوة الأئمة المجتهدين، وعلى آله وصحبه ومن تسنّ بسنته واهتدى بهديه إلى يوم الدين.

أما بعد: إنّ أول ما يجب على الإنسان أن يتّره نفسه منه ابتداءً هو الإشراف بالله تعالى، سواء أكان من الصّغيرة أو الكبيرة كما قسمه أهل العلم والمعرفة، وموضوع هذا البحث - والتوسل بجاه النبي ﷺ والتبرك بالصالحين - يعتبر من المسائل الدينية التي وقع فيها الاختلاف بين أهل العلم قديمًا وحديثًا، والنّاظر في شأنها يدرك أنّ الغاية عند كلّ الحزبين المانعون والمجيزون، هو التقرب إلى الله تعالى بطريق سليم، إلا أنّ التوفيق في المسائل الدينية الاجتهادية أمرٌ إلهيٌّ يوفق من يشاء في سبيلها.

ولأهمية هذا الموضوع وقع عليه اختيار الباحث، لينظر فيه من نافذتين، نافذة العلماء عامة، ونافذة كتاب مفاهيم يجب أن تصح، وكتاب مفاهيم كتاب قيم، قدّم فيه المؤلف نفسه ونفيسه في كشف الغموض عن المسائل المتعلقة بالتوسل بالجاه والتبرك بالصالحين، وكان الهدف الأساسي في تأليف هذا الكتاب توضيح المظهر الصحيح والسليم في هذه المسألة، وقد دلّ على حسن نيّة المؤلف وبياض قلبه، ما احتتم به الكتاب من قول، قال رحمه الله تعالى الخاتمة: "وبعد، فهذا ما تيسر لنا كتابته عن هذه المسائل التي أحببنا أن نبين مفهومنا الذي نراه فيها. فإن كان ذلك صوابًا فالحمد لله، وإن كان غير ذلك فإنني بشر أصيب وأخطئ، وكلّ منا يؤخذ منه ويرد إلا السيّد المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى. وأعوذ بالله من المراء والجدال والخصام، وأعوذ بالله من علم لا ينفع ودعاء لا يسمع وقلب لا يخشع....". (محمد علوي، 2009م، ص315).

مشكلة البحث وتساؤلاته:

إنّ مشكلة هذا البحث تظهر من خلال ما يتضمته هذا البحث من القضايا المتعلقة بالتوسل بجاه النبي ﷺ والتبرك بالصالحين، وما يحتويه من المسائل المختلف فيها بين أهل العلم، مع إبراز موقف الشيخ محمد علوي المالكي خلال كتابه مفاهيم يجب أن تصح، وعليه فالباحث في بحثه هذا يسعى إلى الإجابة عن عدة تساؤلات كما يلي:



1. من هو الشيخ محمد علوي المالكي؟
2. ما محتويات كتاب مفاهيم يجب أن تصح، وما منهج المؤلف فيه؟
3. ما أقوال العلماء عن التوسل بجاه النبي ﷺ والتبرك بالصلحين، وما موقف الشيخ محمد علوي المالكي من هذه المسألة في كتابه؟

أهداف البحث:

تتجلى أهداف هذا البحث من خلال ما يتضمنه من الأهمية في كشف الغموض عن مسألة التوسل بجاه النبي والتبرك بالصلحين عند العلماء، وموقف الشيخ محمد علوي المالكي من خلال كتاب مفاهيم يجب أن تصح، وبما تكمن أهدافه في النقاط التالية:

1. التعرف على الشيخ محمد علوي المالكي.
2. التعرف على محتويات كتاب مفاهيم يجب أن تصح، ومنهج المؤلف فيه.
3. معرفة أقوال العلماء عن التوسل بجاه النبي ﷺ والتبرك بالصلحين، وموقف الشيخ محمد علوي المالكي من هذه المسألة في كتابه.

منهج البحث:

نظرًا إلى طبيعة هذا البحث اتبع الباحث في هذا البحث المنهج الوصفي لعرض ما استقره من المعلومات المتعلقة بمباحث هذا البحث، من خلال المصادر والمراجع . والمنهج التحليلي، لتحليل ما توصل إليها الباحث من المعلومات المتعلقة بالكتاب والمؤلف والمسائل المتعلقة التوسل والتبرك عامة، وفي كتاب مفاهيم يجب أن تصح خاصة.

حدود البحث:

يتركز البحث في توضيح أقوال العلماء عن مسائل التوسل بجاه النبي والتبرك بالصلحين، وبيان موقف الشيخ محمد علوي المالكي من خلال كتاب مفاهيم يجب أن تصح.

المبحث الأول: التعريف عن المؤلف:

اسمه : محمد الحسن بن علوي بن عباس بن عبد العزيز بن عباس بن عبد العزيز بن محمد بن قاسم بن علي بن عربي بن إبراهيم بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد العزيز بن هارون بن علوش بن منديل بن علي بن عبد الرحمن المالكي الحسيني سليل الدوحة النبوية الشريفة المباركة من جهة الأب والأم.



ولادته: ولد السيد رحمه الله تعالى في شهر رمضان المعظم من عام (1365هـ) في بيت المالكي المعروف، بباب السلام بمكة المكرمة. وبيت المالكي هو بيت سيادة وشرف، وعلم وفضل منذ مئات السنين، فقد نال أهل هذا البيت الشرف والفضل والتكريم بالعلم والعمل والنسب النبوي الشريف. (محمد نجيح، 12، 02، 2016م).

نشأته : نشأ في كنف والديه فقراً على والده القرآن الكريم وبعض مبادئ العلوم كالنحو والفقه والتفسير والمنطق والحديث ثم التحق بمدرسة الفلاح والمدرسة الصولتية وفي هذه الفترة نهل من دروس العلماء في المسجد الحرام وكان السيد محمد علوي يعتز ويفتخر أنه قرأ على الشيخ عبد الله بن سعيد اللحجي رحمه الله كتباً كثيرة كما حفظ عليه متوناً كثيرة خلال سنة ونصف تفرغ فيها الشيخ عبد الله اللحجي رحمه الله لتدريسه يومياً وبتدار والده السيد علوي المالكي بحارة النقا. مما أهله بعد ذلك لدخول اختبار كلية الشريعة بالأزهر الشريف إلى أن حصل على درجة الدكتوراه في علم الحديث.

رحلاته العلمية والدعوية : رحل إلى كثير من بلدان العالم الإسلامي وغيرها فأخذ عن علمائها وحمل عنهم العلم والإسناد والرواية وقام بالدعوة إلى الله ومن هذه البلدان: (مصر، الهند، باكستان، السودان، ليبيا، إندونيسيا، المغرب، ماليزيا، بروناي، سنغافورة، تركيا، الإمارات، الكويت، عمان، سوريا، لبنان، السنغال، الأردن، جنوب أفريقيا، كندا، أمريكا، بريطانيا، النيجر. وغيرها).

مؤلفاته: لقد ساهم السيد علوي في حياته بإضافات متنوعة في مجال الفكر الإسلامي خاصة العقيدة، وعليه خلف بسمات كثيرة في المكتبات الإسلامية، وهذه بعض من مؤلفاته على النحو التالي:
العقد المنظم في أقسام الوحي المعظم؛ والمنهل اللطيف في أحكام الحديث الضعيف؛ والإبانة في أحكام الكهانة؛ ورسالة في إبطال نسبة القول بوحدة الوجود لأئمة التصوف؛ ورسالة في الإلهام؛ ورسالة في أحكام التصوير؛ ونفحات الإسلام من محاضرات البلد الحرام (جمعها ابنه فضيلة السيد محمد بن علوي المالكي الحسيني)؛ وشرح بلوغ المرام: إبانة الأحكام في شرح بلوغ المرام لابن حجر العسقلاني؛ وفيض الخير في أصول التفسير؛ ونيل المرام على عمدة الأحكام (بالاشتراك مع حسن نوري)؛ وفتح القريب على تهذيب الترغيب والترهيب؛ ومجموع فتاوى ورسائل السيد علوي المالكي (جمع ابنه السيد محمد بن علوي المالكي)؛ وديوان شعر (جمع ابنه السيد محمد). (موقع أحباب الكتاوية، <http://www.alkeltawia.com>).

وفاته : توفي رحمه الله تبارك وتعالى فجر يوم الجمعة 1425/9/15 هـ في مكة المكرمة وقد بلغ ستين عاماً وصلي عليه عقب صلاة العشاء بالمسجد الحرام ودفن في مقبرة المعلاة بجوار والده السيد علوي بن عباس المالكي رحمه الله وأمام قبر أم المؤمنين السيدة خديجة الكبرى رضي الله عنها . وله عقب مبارك ستة



ذكور (السادة : أحمد وعبد الله وعلوي وعلي والحسن والحسين) وعدة بنات . وقد خلفه ابنه السيد أحمد في إقامة الدروس . رحم الله السيد محمد وبارك في عقبه . (محمد بن علوي، 14، 09، 2008م).

المبحث الثاني: التعريف بكتاب مفاهيم يجب أن تصح

عُرف هذا المؤلف ب (مفاهيم يجب أن تصح) كما وضح ذلك على غلافه، وقد قال المؤلف خلال تمهيدته للكتاب، " ... ومن هذا المنطلق أقدم هذه المفاهيم عن بعض القضايا الإسلامية المختلف فيها بين العلماء، والتي لا يستطيع أحد أن يقول: إنه اتفقت آراء العلماء فيها على كلمة واحدة". (محمد علوي، 2009م، ص6). والشاهد من هذه الفقرة قوله هذه المفاهيم، دلالة على أن تسمية الكتاب بهذا الاسم من المؤلف نفسه.

والكتاب في غضون 321 صفحة مع التقريظ والفهرس، ولأهميه قام كثير من العلماء المعتمدين في جميع أنحاء العلم بالتقريظ على هذا الكتاب، خاصة علماء الأزهر الشريف.

أهمية الكتاب

لقد تجلّى أهمية هذا الكتاب في مضمونه الذي اتحتوى على بيان جملة من القضايا الإسلامية المختلف فيها بين العلماء، والتي لا يستطيع أحد أن يقول: إنه اتفقت آراء العلماء فيها على كلمة واحدة؛ لينفض الغبار عن أحكام الشريعة المضيفة ويسد حاجة المسلمين إلى ما يوافق متطلبات العصر تحت ظل الشريعة السمحاء.

منهج الكتاب: بالنظر إلى مقدمة الكتاب فإن المؤلف لم ييوج بمنهجه كما هو عادة البحث العلمي، وهذا لا يعتبر عيباً أو مأخذاً عليه؛ حيث قام بتأليف كتاب، الذي يتخلف في الأسلوب عن البحث العلمي، فطريقة جمع المعلومات وعرضها في التأليف متخلف عما يجب الالتزام به في البحث العلمي، وعلى رغم ذلك فالناظر في الكتاب والمدقق فيه يدرك أن المؤلف أقام كتابه على منهج علمي يدل على الأصالة في الدراسة والتحقيق الجيد، وعليه يمكن القول _ حسب علم الباحث _ أنه اتبع المنهج الوصفي التحليل، حيث قام بوصف القضايا المخلف فيها كما هي بين العلماء مع بيان الأدلة التي اعتمدوا عليها، ومن ثمّ تحليلها مع بينا وجهة نظره في المسائل المعروضة.

وأما ما لا يتعلق بمنهجه مع الأحاديث النبوية فقد نص على ذلك قائلاً: " هذا وقد نقلنا في هذا الكتاب جملة وافرة من الأحاديث النبوية والآثار المروية، ونقلنا أقوال أئمة العلم من كبار علماء الحديث المعتمدين في الحكم عليها، وبيان درجاتها، فمنهم من صحّح بعضها، ومنهم من حسّن بعضها، ومنهم من توقف في بعضها، ومنهم ضعف بعضها. والمقصود: أن التصحيح والتحسين والتضعيف، إذا ثبت عن واحد



من علماء الحديث المعتمدين؛ مثل: الترمذي، والبيهقي، والمنذري، والهيثمي، ففيه كفاية عن البحث والتنقيب والمراجعة في كتب الجرح والتعديل وأسماء الرجال". (محمد علوي، 2009م، ص9).

محتويات الكتاب: (محمد علوي، 2009م، ص9، وما بعد 315):

قسّم المؤلف كتابه إلى ثلاثة أبواب، فالأول الأول منه، في مباحث المتعلقة بالعبادة، وفيها بيان فساد مقاييس التكفير والتضليل اليوم. فمن موضوعاته التحذير من المجازفة بتكفير المسلمين. والتفرقة بين مقام الخالق والمخلوق، والمجاز العقلي، والتعظيم بين العبادة والأدب، والواسطة بين الخالق والمخلوق، والبدعة وتقسيم العلماء لها، وغيرها من الموضوعات في هذا الصدد.

الباب الثاني: وضعه في مباحث نبوية، منها: مفهوم الاستعانة، والتوجه للنبي صلى الله عليه وسلم، وبعض الدعاوى الباطلة التي تشار حول هذا الموضوع، والخصائص النبوية، وحقيقة النبوية، ومفهوم التبرك بالنبي وآثاره صلى الله عليه وسلم. ومفهوم الحياة الرزخية.

أما الباب الثالث: فقد تحدث فيه عن مباحث مختلفة، منها: مشروعية الزيارة النبوية البشرية، وما يتعلق بهذه القضايا، والمفهوم الصحيح لحديث: (لاتشد الرحال...) وكلام أئمة السلف في مشروعية زيادة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم أنهى الكتاب بخاتمة وفهرس محتويات.

من خلال هذا المحتوى تجلّى أن الجانب المهم لهذا البحث الذي يسعى الباحث إلى تحقيقه ومعرفة موقف العلامة محمد علوي منه هو الباب الأول والثاني، حيث منهما تحدث عن التوسل والتبرك الذي هو محل هذا البحث.

أقوال العلماء عن كتاب مفاهيم يجب أن تصح

إنّ أول ما يجب البدء به قبل أن أحوض في عرض ما قاله العلماء عن هذا الكتاب من حيث الثناء، الإشارة إلى أن الكتاب كما تميز بثناء كثير كذلك لم يسلم عن الردود والنقد من قبل بعض العلماء، حيث تم تأليف بعض الكتب لرد على هذا الكتاب، ومن أشهرها الكتاب: (هذه مفاهيمنا رد على كتاب مفاهيم يجب أن تصح لمحمد علوي المالكي) لصالح بن عبد العزيز بن محمد آل الشيخ، قال ردا على الكتاب (وفي هذا الكتاب (مفاهيم يجب أن تصح) تجويز كاتبه - وتحييده حيناً - سؤال النبي صلى الله عليه وسلم الشفاعة في قبره، وسؤاله التوسط، وتجويزه ودعوته لطلب الغوث منه، فالإستغاثة به ومنجاة عنده، وطلب شفاعة مشروع عنده بعد موته، وسؤاله الإعانة ونحو ذلك وطرده هذا في الصالحين ونحوهم. بل زاد بأن قول القائل: يا رسول الله أريد أن ترد عني البلاء، أو أن يذهب مرضي: من الجائزات، التي لا عتب على قائلها، كما ذكر في ص



98 من كتبه. وفي كتابه من التدليل لشبهة التهافت بالأحاديث الموضوعية، والواهية، والمنكرة، والباطلة، والضعيفة، جدا، والضعيفة شيء كثير وثير منها يستدل به وتعسف مع وهاء الدليل وضعفه...". (صالح بن عبد العزيز، ص 1-9).

والجدير بالذكر في شأن هذا الكتاب أن كثير من العلماء والجهات العلمية قرظوا على المؤلف، وخاصة علماء الأزهر الشريف، وقال الكتاب في غضون 321 صفة حسب الطبعة الثانية التي اعتمد عليه الباحث، بينما أخذ التقريظ من بين هذه الصفحات ما يبلغ 65 صفحة، حيث بعد من الصفة 11 إلى 75. لكن طبيعة البحث والمقام لا يسع لنا عرض جميع أقوال المقرظين في هذه الصفحات، وعليه سوف يكتفي الباحث بعدد منها على النحو التالي:

الأول: قال: العلامة الشيخ محمد الطيب النجار - رئيس مركز السنة والسيرة الدولي، ورئيس جامعة الأزهر سابقا - "أما هذا الكتاب الذي سماه مؤلفه الفاضل "مفاهيم يجب أن تصحح" فهو بحق بيان واضح لبعض المفاهيم التي آمن بها بعض الناس، وظنوا أن إنكارها باطل من القول وزور". (محمد علوي، 2009م، ص 11).

الثاني: قال: فضيلة العلامة الدكتور عبد الفتاح بركة - الأمين العام لمجمع البحوث الإسلامية بالقاهرة - وفي هذا الكتاب النفيس جهد كبير من عالم مدقق، يعمل به على جمع كلمة المسلمين، ومحو آثار العصبية عند الاختلاف في المسائل الفرعية والاجتهادية، خاصة فيها يتلق بتناز بعض طوائف المسلمين فيما بينهم بالكفر أو الشرك، وما يتعلق ببعض الفرق الإسلامية كالأشاعرة والسلفية الحديثة، وباستعمال المجاز العقلي وضرورة ملاحظة عند تطبيق المقاييس على ما يكون به الكفر والإيمان، وكذلك بالنسبة لمعنى الشفاعة، وزيارة قبر الرسول ﷺ، وغير ذلك من الموضوعات الحساسة". (محمد علوي، 2009م، ص 31).

الثالث: قال شيخ الحديث ورئيس الجامعة الأشرافية - أمير جمعية علماء الإسلام في باكستان - "أما بعد: فقد اطلعت على الكتاب القيم اللطيف "مفاهيم يجب أن تصحح" لفصيحة العلامة الأستاذ الشيخ السيد محمد علوي المالكي الحسيني، وفي الحقيقة إن هذا الكتاب يحتوي على مواضع مبتكرة، ومضامين عالية، يحتاج إليها العلماء والطلاب، وفيه من حسن ذوق المؤلف وعلو فكرته؛ ما تحل به المغلقات في موضوعات كثيرة في أصول الدين، ولاشك أن هذا الكتاب كشف الحجاب عن نكاب مستورة وبعيدة عن أنظار العلماء، فجزاه الله أحسن الجزاء، وأسبغ عليه من نعمه ظاهرة وباطنة". (محمد علوي، 2009م، ص 42).

هذه جملة من التقريظات على هذا الكتاب، فقد اكتفى الباحث بهذا العدد خوفاً من الإطالة؛ لأن صفحات هذه المقالة محدودة.



المبحث الثالث: مفهوم التوسل والتبرك لغةً واصطلاحًا

من عادة العلم والعلماء في عرض العلوم بأنواعها المختلفة الاصدار بالتعريف اللغوي قبل الاصطلاح، بغية الوصول إلى معنى دقيق للمجال المدروس، ومعرفة الفارق بين المقصود اللغوي والاصطلاح؛ لأن الحكم على شيء فرع عن تصوره، وعلى هذا المسار سوف يقوم الباحث بعرض المقصود اللغوي لمصطلح التوصل والتبرك من حيث اللغة والاصطلاح كما يلي:

التوسل في اللغة: مشتق من مادة وس ل: (وَالْوَسِيلَةُ) مَا يُتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى الْغَيْرِ وَالْجَمْعُ (الْوَسَائِلُ) وَالْوَسَائِلُ. (وَالْتَّوَسَّلُ) وَاحِدًا، يُقَالُ: (وَسَّلَ) فَلَانٌ إِلَى رَبِّهِ وَسِيلَةً بِالتَّشْدِيدِ، (وَتَوَسَّلَ) إِلَيْهِ بِوَسِيلَةٍ إِذَا تَقَرَّبَ إِلَيْهِ بِعَمَلٍ. (الرازي، زين الدين أبو عبد الله، 1999م، ج1، ص338). وهو التقرب إلى الشيء بالشيء. ومنه أن يتقرب شخص إلى شخص بعمل معين، أو بهدية معينة، أو بقرابة أو غيرها ليحصل له ما يريد منه.

والتوسل في الاصطلاح له تعريفان:

الأول: تعريف عام: وهو التقرب إلى الله تعالى بفعل المأمورات وترك المحرمات. كإقامة الصلاة، وأداء الزكاة، وترك المحرمات، من الزنا وشرب الخمر والكذب والنميمة وغيرها.

الثاني: تعريف خاص بباب الدعاء: وهو أن يذكر الداعي في دعائه ما يرجو أن يكون سبباً في قبول دعائه، أو أن يطلب من عبد صالح أن يدعو له. (عبد الله بن عبد العزيز، ج1، ص490). ومنه قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا﴾ سورة الإسراء 57. ومنه أيضاً طلب أبناء يعقوب عليه السلام الدعاء لهم في قوله تعالى: ﴿قَالُوا يَا أَبَانَا اسْتَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ﴾ سورة يوسف 97.

والوسيلة هي: التوصل إلى الشيء برغبة وهي أخص من الوسيلة، لتضمنها معنى الرغبة. قال تعالى: ﴿وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ سورة المائدة: 35. وحقبة الوسيلة إلى الله تعالى: مراعاة سبيله بالعلم والعبادة، وتحري مكارم الشريعة، وهي كالتقربة، والواسل: الراغب إلى الله تعالى. (الراغب الأصفهاني، ج1، ص871).

يستخلص مما سبق أن الوسيلة في اللغة تطلق على كل ما يكون سبباً لتقرب شيء إلى شيء، أما في الاصطلاح، فله معنى أخص من ذلك، بحيث يطلق على ما يتوصل به العبد إلى ربه، كالصلاة والزكاة وغيرها من المأمورات. وهذا يعني أن بين المعنى اللغوي والاصطلاحى عموم وخصوص.



وأما التبرك لغة: من ب ر ك، و(الْبِرْكَةُ) التَّمَاءُ وَالرِّيَادَةُ. وَ(التَّبْرِيكُ) الدُّعَاءُ بِالْبِرْكَةِ. وَيُقَالُ (بَارَكُ) اللَّهُ لَكَ وَفِيكَ وَعَلَيْكَ، وَبَارَكَكَ. وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَنْ بُورِكَ مَنْ فِي النَّارِ﴾ سورة النمل 8. وَ(تَبَارَكَ) اللَّهُ أَيُّ بَارَكٍ مِثْلُ قَاتِلٍ وَتَقَاتِلَ إِلَّا أَنْ فَاعِلٌ يَتَعَدَّى وَتَفَاعَلَ لَا يَتَعَدَّى وَ(تَبَرَّكَ) بِهِ تَيَمَّنَ بِهِ. (لرازي، زين الدين أبو عبد الله محمد، 1999م، ج1، ص33).

ومنه ما ورد في حديث أبي هريرة رضي الله أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول للذي تزوج: بارك الله لك وبارك عليك، ففي الحديث حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا رَفَأَ الْإِنْسَانَ إِذَا تَزَوَّجَ، قَالَ: {بَارَكَ اللَّهُ لَكَ، وَبَارَكَ عَلَيْكَ، وَجَمَعَ بَيْنَكُمَا فِي خَيْرٍ}. (السَّجِسْتَانِي، أبو داود، سليمان بن الأشعث، ج2، ص241). أي: زاد الله الخير في زواجكم ونما بالزرق والخير والعافية.

والتبرك في الاصطلاح: هو طلب البركة، والتبرك بالشيء: طلب البركة بواسطته. (القحطاني، ج2، ص752).

المبحث الرابع: المفهوم بجاه الصالحين

أ - مفهوم الجاه: حقيقة الجاه هي ملك القلوب لتتسخر لذي الجاه على حسب مراده، و تطلق اللسان بالثناء عليه، و تسعى في حاجته. وكما أن معنى المال ملك الدراهم ليتوصل بها إلى الأغراض، كذلك معنى الجاه ملك القلوب، لكن الجاه أحب، لأن التوصل به إلى المال أيسر من التوصل بالمال إلى الجاه. (الغزالي، ج1، ص84).

ب - مفهوم الصالحين: الصالحون جمع مشتق من كلمة صلح صلاحًا وصلوحًا أي: زَالَ عَنْهُ الفساد، وَالشَّيْءُ كَانَ نَافِعًا أَوْ مَنَاسِبًا يُقَالُ هَذَا الشَّيْءُ يَصْلِحُ لَكَ. وَ(الصَّالِح) هُوَ الْمُسْتَقِيمُ الْمُؤَدِّي لَوَاجِبَاتِهِ. (مجمع اللغة العربية بالقاهرة، ج1، ص120).

إذا فالصالحون هم مطيعون لربهم سبحانه وتعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم، ومستقيمون في جميع أحوالهم، مع الإخلاص في جميعها.

والتوسل بشكل عام في الشريعة الإسلامية ينقسم إلى نوعين، توسل مشروع وتوسل ممنوع، والتوسل المشروع: هو تقرب العبد إلى الله تعالى بعمل موافق لكتابه وسنة نبيه - صلى الله عليه وسلم - كالإيمان، والصلاة، والصوم، والحج، وما أشبه ذلك من أعمال البر في سبيل الله. (ينظر: عبد الله بن عبد الحميد الأثري، التوسل المشروع والممنوع، ص5 وما بعدها).



وينقسم التوسل المشروع إلى عددة أنواع على النحو التالي: (ينظر: عبد الله بن عبد الحميد الأثري، التوسل المشروع والممنوع، ص7 وما بعدها).

الأول: التوسل إلى الله تعالى بأسمائه وصفاته، كما قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ سورة الأعراف: 180. وذلك بأن يدعو الله تعالى بأسمائه كلها، كأن يقول: اللهم إني أسألك بأسمائك الحسنى أن تغفر لي.

الثاني: الشاء على الله تعالى، والصلاة على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم في بداية الدعاء، لما ثبت عن فضالة بن عبيد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سمع رجلاً يدعو في صلاته لم يحمده الله ولم يصل على نبيه صلى الله عليه وسلم، فقال: "عجل هذا"، ثم دعاه فقال له: "إذا صلى أحدكم فليبدأ بتحميد الله والثناء عليه، ثم ليصل على النبي صلى الله عليه وسلم، ثم ليدع بما شاء". (رواه أبو داود، 1481. والترمذي، 3477).

الثالث: التوسل إلى الله تعالى بذكر وعده جل وعلا، كما في قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ﴾ سورة آل عمران: 194، ومنه أن يقول الداعي: اللهم إني أعتد من دعائك بالإجابة، فاستجب دعائي.

الخامس: التوسل إلى الله تعالى بأفعاله جل وعلا، كأن يقول: اللهم يا من نصرت محمداً صلى الله عليه وسلم يوم بدر انصرونا على الكافرين.

السادس: أن يتوسل العبد إلى الله تعالى بعبادته القلبية، أو الفعلية، أو القولية، أو غيرها، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْ عِبَادِي يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا﴾ سورة المؤمنون: 109، وكما في قصة الثلاثة أصحاب الغار، فأحدهم توسل إلى الله تعالى بیره بوالديه، والثاني توسل إلى الله تعالى بإعطاء الأجير أجره كاملاً بعد تنميته له، والثالث توسل إلى الله تعالى بتركه الفاحشة، وقال كل واحد منهم في آخر دعائه: "اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه".

السابع: أن يتوسل إلى الله تعالى بذكر حاله، وأنه محتاج إلى رحمة الله وعونه، كما في دعاء موسى عليه السلام: ﴿رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ سورة القصص: 24، فهو عليه السلام توسل إلى ربه جل وعلا باحتياجه للخير أن يتزل عليه خيراً. ومن ذلك قول الداعي: اللهم إني ضعيف لا أتحمل عذاب القبر ولا عذاب جهنم فأنجني منهما، أو يقول: اللهم إني قد آلمني المرض فاشفي منه.

الثامن: التوسل بدعاء الصالحين رجاء أن يستجيب الله دعاءهم، وذلك بأن يطلب من مسلم حي حاضر أن يدعو له. كما في قول أبناء يعقوب عليهم السلام له: ﴿يَا أَبَانَا اسْتَعْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ﴾



سورة يوسف: 97، وكما في قصة الأعرابي الذي طلب من النبي صلى الله عليه وسلم أن يدعو بتزول المطر، فدعا صلى الله عليه وسلم. (عبد الله بن عبد العزيز، ص 275).

أما التوسل بالرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فهو على ثلاثة أقسام: (ابن تيمية، 1992م، ص 124 وما بعدها):

القسم الأول: أن يتوسل بالإيمان به واتباعه وَهَذَا جَائِزٌ فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ مَمَاتِهِ.
القسم الثاني: أن يتوسل بدعائه أي بَأَنْ يُطَلَبَ مِنَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَدْعُوَ لَهُ فَهَذَا جَائِزٌ فِي حَيَاتِهِ لَا بَعْدَ مَمَاتِهِ لِأَنَّهُ بَعْدَ مَمَاتِهِ مُتَعَذِّرٌ.

القسم الثالث: أن يتوسل بجاهه ومترلته عند الله فَهَذَا لَا يَجُوزُ لَا فِي حَيَاتِهِ وَلَا بَعْدَ مَمَاتِهِ لِأَنَّهُ لَيْسَ وَسِيلَةً إِذْ أَنَّهُ لَا يُوصِلُ الْإِنْسَانَ إِلَى مَقْصُودِهِ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ عَمَلِهِ. (عبد العزيز بن باز، محمد بن صالح العثيمين، 1413هـ، ص 99).

تعريف التوسل الممنوع: هو تقرب العبد إلى الله تعالى بعمل مخالف لكتابه مخالف لسنة نبيه - صلى الله عليه وسلم - مثاله: كالتوسل إلى الله بدوات مخلوقات في السموات أو الأرض من الملائكة والنبين غير متابعة لهم في أعمالهم الصالحة ومن الأمكنة الفاضلة كالكعبة والمشعر الحرام والأزمنة الفاضلة كشهر رمضان والقدر وأشهر الحج والأشهر الحرم من غير إعطائها ما شرع الله فيها من العمل وما قضى فيها من الحرمة. (الرفاعي، أبو غزوان، 1979م، ص 184).

بيان حكم التوسل بركة فلان، وحقه، وجاهه، ووجهه، وخاطره، وطفيله، وحرمته، وشرفه، ونحوها. لقد صرح علماء الحنفية بعدم جواز التوسل الذي يكون من هذا القبيل. وذلك لأمر ثلاثة: (ينظر: عبد الله بن عبد الحميد الأثري، التوسل المشروع والممنوع، ص 6 وما بعدها).

الأول: أن الدعاء مخ العبادة ولبها، ولم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولا عن الصحابة والتابعين ولا عن أحد من أئمة هذا الدين جواز ذلك. فهو لا شك أنه بدعة ضلالة في عبادة الله تعالى.
الثاني: أن مثل هذا النوع من التوسل من أعظم الذرائع الموصلة إلى الشرك، فيجب سدها والتحذير منها، حماية لحمى التوحيد، وحفظاً لجانبه.

الثالث: إن كثيراً من الأئمة قد هُوا عن مثل هذا، ولا سيما أئمة الحنفية، هذه الوجوه الثلاثة هي أهم الوجوه التي ذكروها لبطلان هذه الأنواع من التوسل. وذكروا وجوهاً أخرى أيضاً لا حاجة إلى سردها، وفي هذه كفاية، لمن له دراية، وقدر له الهداية. (الأفغاني، أبو عبد الله شمس الدين، 1996م، ص 1474).



التوسل بالجاء: توسل المرء بحق المخلوق وجاهه، وردت آثار لو صحت ولم تؤول لدلت على جوازه بكل معظم شرعاً، من ميت أو غائب أو حاضر لم يقع منه دعاء للمتوسل، ولتقتصر من الآثار على أحسنها إسناداً أو أشهرها على الألسنة، ما ورد في التوسل بالجاء:

وروى الحاكم في "المستدرک" وصححه من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن جده، عن عمر بن الخطاب مرفوعاً: "لما اقترب آدم الخطيئة؛ قال: يا رب! أسألك بحق محمد لما غفرت لي. قال: وكيف عرفت محمدًا؟ قال: لأنك لما خلقتني بيدك ونفخت في من روحك، رفعت رأسي، فرأيت على قوائم العرش مكتوباً: لا إله إلا الله محمد رسول الله؛ فعلمت أنك لم تضيف إلى اسمك إلا أحب الخلق إليك. قال: صدقت يا آدم! ولولا محمد ما خلقتك. (رواه الحاكم، 1990م، ج2، ص672).

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّكَ مَسْئُولٌ لَمْ يُسْأَلْ مِثْلَكَ وَلَا يُسْأَلُ، أَسْأَلُكَ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ رَسُولِكَ وَنَبِيِّكَ، وَإِبْرَاهِيمَ خَلِيلِكَ وَصَفِيِّكَ، وَمُوسَى كَلِيمِكَ وَنَجِيِّكَ، وَعِيسَى كَلِمَتِكَ وَرُوحِكَ، وَأَسْأَلُكَ بِصُحْفِ إِبْرَاهِيمَ، وَتَوْرَةِ مُوسَى، وَزَبُورِ دَاوُدَ، وَإِنْجِيلِ عِيسَى، وَفُرْقَانِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَسْأَلُكَ بِكُلِّ وَحْيٍ أَوْحَيْتَهُ، وَبِكُلِّ حَقٍّ قَضَيْتَهُ، وَبِكُلِّ سَائِلٍ أُعْطِيْتَهُ، وَأَسْأَلُكَ بِأَسْمَائِكَ الَّتِي دَعَاكَ بِهَا أَنْبِيَائُكَ فَاسْتَجَبْتَ لَهُمْ، وَأَسْأَلُكَ بِأَسْمِكَ الْمَخْزُونِ الْمَكْنُونِ الطَّاهِرِ الطَّاهِرِ الْمُبَارَكِ الْمَقْدِسِ الْحَيِّ الْقَيُّومِ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، وَأَسْأَلُكَ بِأَسْمِكَ الْوَاحِدِ الْوَاحِدِ الصَّمَدِ الْفَرْدِ الْوَحِيدِ الَّذِي مَلَأَ الْأَرْكَانَ كُلَّهَا وَالَّذِي مِنْ أَرْكَانِكَ كُلَّهَا، وَأَسْأَلُكَ بِأَسْمِكَ الَّذِي وَضَعْتَهُ عَلَى السَّمَوَاتِ فَقَامَتْ، وَأَسْأَلُكَ بِأَسْمِكَ الَّذِي وَضَعْتَهُ عَلَى الْأَرْضِينَ فَاسْتَقَرَّتْ، وَأَسْأَلُكَ بِأَسْمِكَ الَّذِي وَضَعْتَهُ عَلَى الْجِبَالِ فَرَسَتْ وَأَسْأَلُكَ بِأَسْمِكَ الَّذِي وَضَعْتَهُ عَلَى اللَّيْلِ فَأَظْلَمَ، وَأَسْأَلُكَ بِأَسْمِكَ الَّذِي وَضَعْتَهُ عَلَى النَّهَارِ فَاسْتَنَارَ، وَأَسْأَلُكَ بِأَسْمِكَ الَّذِي يَحْيِي بِهِ الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ، وَأَسْأَلُكَ بِكِتَابِكَ الْمُنَزَّلِ بِالْحَقِّ، وَنُورِكَ التَّامِّ أَنْ تَرْزُقَنِي حِفْظَ الْقُرْآنِ، وَحِفْظَ أَصْنَافِ الْعِلْمِ، وَتُبْتَّهَا فِي قَلْبِي، وَأَنْ تَسْتَعْمِلَ بِهَا بَدَنِي فِي لَيْلِي وَنَهَارِي أَبَدًا مَا أَبْقَيْتَنِي يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ". (رواه الطبراني، 1413هـ، ص397).

المبحث الخامس: أقوال العلماء عن التوسل بالجاء والتبرك

القول الأول: قول مبارك

قال مبارك: "والقصد إلى أحد ذينك الأمرين شرك؛ لأن التوحيد يقتضي أن لا فاعل مع الله ولا مؤثر في إرادة الله، ومن سلم من ذلك القصد؛ فهو بين الحظر والإباحة؛ لأن العلماء اختلفوا في حكم التوسل بالجاء؛ فمن مانع ومن مجيز من غير تفصيل، وخص العز بن عبد السلام جواز التوسل بالنبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إن صح الحديث؛ قالوا: لعله يريد حديث الأعمى، الذي صححه الترمذي، ولكن من النقاد من أنكروا



تصحيحه، وقد بين صاحب "صيانة الإنسان" ضعف أحاديث أخر صححها الترمذي، وحديث الأعمى على ما فيه أصح ما في الباب؛ فينبغي بناء الأقوال الثلاثة عليه؛ فمن أطلق الجواز، قاس حالة عدم الدعاء من المتوسل به على وجود الدعاء منه، وألحق بقية الأنبياء والصالحين به - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، ومن أطلق المنع، وقف عند النص ولم يقس، ومن فصل؛ قاس عدم دعائه - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - على دعائه، ولم يلحق بذاته غيرها. وإطلاق الجواز بالغفلة أشبه، والتفرقة إلى التحكم أقرب، والمنع المطلق أحوط، ويتقوى بوجوه:

أحدها: أن الدعاء عبادة، وهي لا تكون بالرأي والقياس، حتى إن الفقهاء لم يكتفوا بالنص العام لمشروعية أصل الدعاء، فعنوا ببيان المواضع التي يشرع فيها للمصلي الدعاء.

ثانيها: عدول عمر رضي الله عنه عن التوسل بالنبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إلى دعاء العباس، والصحابة متوافرون، لم ينقل عنهم إنكار؛ لا في وجهه، ولا في غيبته.

ثالثها: فقد النقل عن السلف الصالح في التوسل بالذات؛ إلا آثاراً لم تصح، مع كثرة ما نقل عنهم من الأدعية المشروعة.

رابعها: عدم التناسب بين إجابة الداعي وذات غيره. وبعد؛ فالجواز للتوسل بالذات لم ينته به إلى تفضيله على بقية أقسام الدعاء المشروعة، والمنع له لم يصل به إلى دركة الشرك ما لم يقصد به معنى [بنافي] التوحيد؛ فما لهؤلاء الذين شنوا الغارة على منكر التوسل بالذات كأنه أنكر عقيدة في الدين مجعاً عليها؟! (الجزائري، مبارك بن محمد، 2001م، ص112).

التوسل بالجاه شرك أو ذريعة إليه: والذي نقوله: إن هذا الضرب من التوسل إن لم يكن شركاً؛ فهو ذريعة إليه، وإن الحكم فيه يبغي أن يفصل على وجه آخر، وهو أن يسلم هذا التوسل للعالم بالتوحيد وما ينافيه، حتى لا يخشى عليه من الشرك، وأن يحذر منه الجاهل المتعرض لمزالق الشرك، الخفيف إلى دواعي الوثنية؛ خشية أن يعتقد أن لأحد حقاً على الله في جلب النفع ودفع الضرر، وأن الصالحين مع الله تعالى كالوزراء مع الملوك؛ يحملونهم على فعل ما لم يكونوا يريدون لفعله، ومن اعتقد هذا، فقد وقع في صريح الشرك، وجعل إرادة الله حادثة تتأثر بإرادة غيره، وعلمه حادثاً يتغير لعلم المخلوق. (الجزائري، مبارك بن محمد، 2001م، ص112).

القول الثاني: قول العراقي في التوسل والرد عليه:

قال العراقي في كتاب: الضياء الشارق في رد شبهات الماذق المارق: "الوهابية، ونفيها التوسل: ذكرنا فيما سبق تكفير الوهابية لمن خالف بدعتها من جميع المسلمين، ونسبتها إياهم إلى الشرك الأكبر، وقد آن لنا



أن نذكر ههنا ما اتخذته ذريعة لتكفيرهم من الأمور: فمنها: الاستغاثة بالأنبياء والأولياء، والتوسل بهم إلى الله تعالى، وزيارة قبورهم، فهي قد نفت ذلك وحرمته، وشددت النكير على المستغيثين والمتوسلين والزائرين فكفرهم وعدتهم مشركين، كعباد الأوثان، بل جعلتهم أسوأ حالاً منهم، حيث قالت: إن المشركين السابقين كانوا مشركين في الألوهية فقط، وأما مشركوا المسلمين - تعني بهم من خالفها منهم - فقد أشركوا في الألوهية والربوبية، وقالت أيضاً: إن الكفار في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يشركون دائماً، بل تارة يشركون، وتارة يوحدون الله، ويتركون دعاء الأنبياء والصالحين، وذلك أنهم إذا كانوا في السراء دعوهم، واعتقدوا بهم، وإذا أصابهم الضر والشدائد تركوهم وأخلصوا لله الدين، وعرفوا أن الأنبياء والصالحين لا يملكون ضرراً ولا نفعاً". والجواب على سبيل النقص - وسيأتي الجواب على ما يجيب به عما قالت الوهابية - أن نقول:

"أما الاستغاثة بالأنبياء والأولياء فهي من الشرك الأكبر، لأن الاستغاثة طلب الغوث، ومن طلب من ميت أو غائب ما لا يقدر عليه إلا الله كان مشركاً، لأن الاستغاثة من أنواع العبادة، فصرفها لغيره شرك. وأما التوسل بهم إلى الله، كأن يسأل الله تعالى، بجاههم أو بحرمتهم، فهذا ليس بشرك، بل هو من البدع المحرمة، والذرائع المفضية إلى ما هو أكبر من ذلك. وأما زيارة قبورهم على الوجه الشرعي، فلا مانع منه. ونسبته إلى الوهابية كذب عليهم. وأما مع شد الرحل فبدعة محرمة، فإن تضمنت زيارتهم دعاءهم والاستغاثة بهم، والاتجاء إليهم، فهو الشرك الأكبر المخرج عن الملة". (الختنمي، 1992م، ص395).

القول الثالث: قول شيخ الإسلام ابن تيمية

قال شيخ الإسلام: ومن أعظم الشرك أن يستغيث الرجل بميت أو غائب - كما ذكره السائل - ويستغيث به عند المصائب: يا سيدي فلان، كأنه يطلب منه إزالة ضره، أو جلب نفعه، وهذا حال النصاري في المسيح وأمه وأحبارهم ورهبانهم.

ومعلوم أن خير الخلق وأكرمهم على الله نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، وأعلم الناس بقدره وحقه أصحابه، ولم يكونوا يفعلون شيئاً من ذلك لافي مغيبه، ولا يعد مماته... إلى آخر كلامه رحمه الله تعالى. (الختنمي، 1992م، ص395).

المبحث السادس: موقف الشيخ محمد علوي المالكي في التوسل بالجاه والتبرك بالصالحين

سلف الحديث عن المنهج المتبع في هذا الكتاب النفيس، فلا داعي لاستعادتها، إلا أن الحاجة تدعو إلى بعض بيان بعض النقاط التي كانت لها أثر حي في الرأي الذي تبناه المؤلف؛ حيث شرع في مطلع كتابه بالتحذير من المجازفة بالتكفير وخطورته، مع إسناد ذلك إلى أدلة من الكتاب والسنة، ثم أردفه بوجهة نظر



الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في هذه المسألة، وما يقال عنه فيها، كما بين التعظيم بين العبادة والأدب، ثم تطرق إلى الوساطة الشركية، واختلاف الناس فيها، فقال: "يخطئ كثير من الناس في فهم حقيقة الوساطة" ثم ذكر أن بعض الناس يظنون أن من اتخذ الوساطة فهو شرك، فقال: إن من اتخذ واسطة بأي كيفية كانت فقد أشرك بالله وأن شأنه مثل شأن المشركين في قوله تعالى: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى...﴾ سورة الزمر، 3. (محمد علوي، الباب الأول من كتاب مفاهيم، ص 79-81).

فيلمس من هذه الموضوعات التي عالجها قبل أن يبدي رأيه في مسألة التوسل والتبرك ميل المؤلف إلى جواز التوسل والتبرك بجاه الصالحين، كما يشم منها مذهب العقدي في هذا الباب، لذا تمادى نتيجة هذه الأفكار إلى حكمه في التوسل والتبرك في كتابه، فعرف المؤلف التوسل بأنه أحد طرق الدعاء، وباب من أبوابه، وقبل بيانه لهذه الجزئية عرض في مقدمة الحديث عن بعض المسائل التي يمكن استخلاص موقفه فيها، منها أن المتوسل ما توسل بهذه الوساطة إلا لمحبه واعتقاده أن الله سبحانه وتعالى يجبهها، كما بين أن التوسل ليس أمراً لازماً ضرورياً، وليست الإجابة متوقفة عليه بل الأصل دعاء الله مطلقاً، ثم تطرق إلى ما اتفق عليه الأمة وهو مشروعية التوسل بالأعمال الصالحة، فمن صام وصلى أو قرأ القرآن أو تصدق بأنه يتوسل بها، واستدل في ذلك بما ورد من حديث الثلاثة الذين دخلوا في الغار وتوسلوا بأعمالهم، وأضاف رأي ابن تيمية وما فصله في هذا الباب وما حققه فيه، إذا فلا خلاف في أن التوسل بالأعمال الصالحة جائز. (راجع: محمد علوي، الباب الأول، ص 131-190).

أما محل الخلاف فقد بين ذلك المؤلف قائلاً: محل الخلاف في مسألة التوسل هو التوسل بغير عمل المتوسل كالتوسل بالذوات والأشخاص مثل التوسل بالنبي ﷺ وأي بكر وعمر وعثمان وعلي رضوان الله عليهم وغيرهم. فيرى المؤلف أن الخلاف في ذلك شكّي وليس بجوهري؛ لأن التوسل بالذات يرجع في الحقيقة عنده إلى توسل الإنسان بعمله، وهو المتفق على جوازه. ووجه الدلالة في ذلك عنده هو أن من توسل بشخص ما فهو لأنه يجبه إذ يعتقد صلاحه وولايته وفضله تحسیناً للظن به، أو لأنه يعتقد أن الله يجبه كما في قوله تعالى: ﴿يُجِبُّهُمْ وَيُجِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ سورة المائدة، 54. أو لاعتقاده أن هذه الأمور كلها في الشخص، إلى أن قال: فإذا تدبرت الأمر وجدت أن هذه المحبة وذلك الاعتقاد الذي انعقد عليه قلبه هو مسئول عنه ومثاب عليه، إذا فمن قال الله إني أتوسل إليك بنبيك وهو من قال: الله إني أتوسل إليك بمحبي نبيك سواء. (راجع: محمد علوي، الباب الأول، ص 131-190).

أما التبرك فيرى أن الناس مخطئون في حقيقته أيضاً، وهو عنده جائز، ومن الملاحظ أن كل من يجيز التوسل يجيز التبرك كذلك، لأن مورد أدلتها واحداً، وأسرد الأحاديث الكثيرة مستدلاً بها في إباحة التبرك،



منها ما يتعلق بالترك بدمه ووضوعه وبوله وبصاقه وغيرها، إلا أن المقام لا يسع ذكرها وقد سبق الإشارة إلى بعضها في فجر الحديث. (راجع: محمد علوي، الباب الثاني، ص 217 - 239).

والجدير بالإشارة، أن مبارك بن محمد الميلي الجزائري ألقى بياناً شافعاً ومانعاً، تثلج بها القلوب، حيث درس هذه الأحاديث رواوية ودراية في كتابه "رسالة الشرك ومظاهره"، وإليك نصه: قال مبارك: "الكلام على ما ورد في التوسل بالجاء من ناحية الرواية: للعلماء في الكلام على أمثال هذه الآثار جهتان: جهة السند والرواية، وجهة المعنى والدراية:

"فأما الرواية؛ فإنه لم تخرج هذه الآثار من يلتزمون الصحة فيما يروون غير الحاكم في "المستدرک"، وقد عاب عليه الحفاظ عدم التزامه الصحة فيه، لاشتماله على الضعاف والواهيات والموضوعات، كما يعلم من كلام الذهبي في "الطبقات" و"الميزان" عند ترجمته، ومن كلام السخاوي في "الضوء اللامع" عند ترجمته لنفسه. وحديث عبد الملك بن هارون في سنده انقطاع، وفيه وفي أبيه مقال، ضعفهما الدارقطني، ووصف عبد الملك بالكذب والوضع، وقال ابن حبان في أبيه هارون: "لا يجوز أن يحتج به، منكر الحديث جداً". وروح بن صلاح مختلف في تضعيفه وتوثيقه. وعبد الرحمن بن زيد ضعفه علي بن المديني جداً، وقال فيه ابن معين: "ليس بشيء". وعمرو بن ثابت قال فيه ابن معين: "ليس بشيء، ليس بثقة ولا مأمون"، وقال النسائي: "متروك الحديث"، وقال ابن حبان: "يروي الموضوعات". ومحمد بن حميد ضعيف موصوف بالكذب وكثرة المناكير. كل هذا من "الميزان". قال ابن تيمية في "رسالة التوسل والوسيلة" بعد إيراده قصة اجتماع مالك والمنصور من الشفاء: "وهذه الحكاية منقطعة؛ فإن محمد بن حميد الرازي لم يدرك مالكا، لا سيما في زمن أبي جعفر المنصور؛ فإن أبا جعفر توفي بمكة سنة ثمان وخمسين ومئة، وتوفي مالك سنة تسع وسبعين ومئة، وتوفي محمد بن حميد الرازي سنة ثمان وأربعين ومئتين، ولم يخرج من بلده حين رحل في طلب العلم إلا وهو كبير مع أبيه، وهو مع هذا ضعيف عند أكثر أهل الحديث، كذبه أبو زرعة وابن وارة... إلخ ص: 62، وفي "تفسير القرطبي" عن ابن عباس والحسن وسعيد بن جبير والضحاك ومجاهد، أن الكلمات التي تلقاها آدم من ربه هي قوله: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ سورة الأعراف، 23. وحكى هو والبغوي وابن كثير في المراد من الكلمات أقوالاً أخر ليس فيها ما يوافق رواية عمرو بن ثابت المتقدمة. وهذا القدر كاف في تعرف حال تلك الروايات، وأنها بين الضعيف والموضوع، ليس شيء منها صالحاً للاحتجاج. أما الأثر الحاضر، فباطل ليس له سند، ولا رواه من رجال الحديث أحد؛ كما قال ابن تيمية في (رسالة التوسل والوسيلة، ص: 124).

والخلاصة، أن الشيخ محمد علوي وقف موقف الإباحة في التوسل والتبرك وذلك لأن التوسل تجاه هذه الذوات والأشخاص وغيرها، إنما يتوسل بها اعتماد على حبه لهم واعتقاده أنهم يحبهم الله، فهو يجعل حب



الصالحين عملاً فردياً يمكن التوسل به على أساس الاعتبار أن ذلك توسل بعمله هو، الذي هو جائز بإجماع العلماء. فكأن المؤلف جعل التوسل والتبرك بالذوات والأشخاص شبيهاً بالتوسل بالأعمال الصالحة الثابت في حديث الغار.

النتائج:

الأولى: أن الشيخ من مواليد مكة ومن أشرافها، وهو مالكي مذهباً، وصوفي اعتقاداً، وأزهري دراسةً، إلا أن هذا الانتماء لم يمنعه ابداء رأيه في مسألة التوسل والتبرك بالصالحين، حيث يمنع ذلك أغلب العلماء المنتسبين إلى مكة. وقد يكون تأثر برأي علماء الأزهر في هذه المسألة.

الثانية: رغم توسط الشيخ في كتابه وعدله في عرض المعلومات بالأدلة، إلا أنه تلقى ردوداً من قبل بعض العلماء، ومن أشهر كتب المؤلف لرد عليه الكتاب المشهور "هذه مفاهيمنا لرد على مفاهيم يجب أن تصح".

الثالث: لقد تباين نظر العلماء وموقفهم تجاه هذه المسألة، فمنهم من أباح ذلك للنبي دون غيره، ومنهم من منعها مطلقاً، لكونه طلب الغوث وهو لله وحده، وفريق وقف معها موقف التفصيل.

الرابع: إن موقف الشيخ محمد علوي في التوسل والتبرك هو الإباحة، بناء على اعتبارهما توسل بالعمل الصالح، وهو جائز.

التوصية: يوصي الباحث الباحثين في مجال العقيدة القيام ببحث علمي مقارنة بين هذين الكتائين: كتاب مفاهيم يجب أن تصح، وكتاب: هذه مفاهيمنا لرد على مفاهيم يجب أن تصح.



المصادر والمراجع:

القرآن الكريم

ابن ابي عمير، شيخ الإسلام، 1992م. التوسل والوسيلة، تحقيق، الشيخ إبراهيم رمضان، دار الفكر اللبناني – بيروت، ط1.

أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني، سنن أبي داود، محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت.

أبو عبد الله شمس الدين بن محمد بن أشرف بن قيصر الأفغاني، 1416 هـ – 1996 م. جهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبور، دار الصميعي، السعودية، ط1.

أبو غزوان، محمد نسيب بن عبد الرزاق بن محيي الدين الرفاعي، 1399 هـ – 1979 م. التوصل إلى حقيقة التوسل – المشروع والممنوع، دار لبنان للطباعة والنشر، بيروت، ط3.

الحاكم، محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري، 1411 – 1990 م. المستدرک علی الصحیحین، حققه مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1.

الختعمي، سليمان بن سحمان بن مصلح، 1414 هـ / 1992 م. الضياء الشارق في رد شبهات الماذق المارق، تحقيق عبد السلام بن برجس بن ناصر بن عبد الكريم، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، ط5.

الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد، 1420 هـ ، 1999 م. المفردات في غريب القرآن، حققه صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية، دمشق بيروت، ط1، ج1، ص: 871.

زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، مختار الصحاح، حققه يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، الدار النموذجية، بيروت، صيدا، ط5.

سعيد بن علي بن وهف القحطاني، عقيدة المسلم في ضوء الكتاب والسنة، مطبعة سفير، الرياض، مؤسسة الجريسي للتوزيع والإعلان، الرياض.

السيد محمد بن علوي المالكي الحسني، الطالع السعيد المنتخب من المسلسلات والأسانيد، ص3-4. وموقع: قبلة الدنيا، 2008/09/14. <https://makkawi.azurewebsites.net>

السيد محمد بن علوي المالكي الحسني، 1430 هـ — 2009 م. مفاهيم يجب أن تصح، دار الكتب العلمية – بيروت، ط2.

صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، 2012 م. هذه مفاهيمنا رد على مفاهيم يجب أن تصح، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد.



الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، 1413هـ. الدعاء للطبراني، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1.

عبد العزيز بن باز، محمد بن صالح العثيمين، 1413هـ. فتاوى مهمة لعموم الأمة، حققه إبراهيم الفارس، دار العاصمة، الرياض، ط1.

عبد الله بن عبد الحميد الأثري، التوسل المشروع والممنوع، الكتيبات الإسلامية – دار ابن خزيمة.

عبد الله بن عبد العزيز بن حمادة الجبرين، تسهيل العقيدة الإسلامية، دار العصيمي للنشر والتوزيع.

الغزالي، أبو حامد محمد الغزالي الطوسي النيسابوري، الأربعين في اصول الدين.

مبارك بن محمد الملي الجزائري، 1422هـ – 2001م. رسالة الشرك ومظاهره، حققه أبي عبد الرحمن محمود، دار الراية للنشر والتوزيع، ط1.

مجمع اللغة العربية بالقاهرة، المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، وغيرهما، دار الدعوة.

محمد نجيح بن ميمون الاندونيسي، جل مواقف وكلمات الإمام محمد علوي المالكي، المكتبة الأنوارية،

<https://ribathdeha.wordpress.com>. 2016/02/12

موقع أحباب الكتاوية، السيد علوي بن عباس المالكي رحمه الله. <http://www.alkeltawia.com>

